أكفأته وكفأته أفصح وأكفأت في الشعر لا غير إذا قلت شيئاً مرفوعاً وآخر مخفوضاً .

وهذا حديث صحيح رواه مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول ا : لا تسأل المرأة طلاق اختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح فإنما لها ما قدر لها ذكر ذلك في بابا جامع ما جاء في القدر والعرب تضرب انكفاْء الإناء وإراقته مثلاً لخلو موضع صاحبة بذهاب او موت قال الأعشى : .

(رُبَّ رَفْدٍ هَرَقْتَهُ ذلكَ اليَوْمَ ... وأسْرى مِنْ مَعْشرٍ أقْتَالِ) ... .

الرفد : القدح العظيم يقول قتلتَ أربابها فكانت تلك إراقتها وقيلَ إنه أراد ذَهَبْتَ بإبلهم فصفرت أقداحهم من اللبن .

وقال أبو قُردودة يرثي ابن عمار وكان حَذّره صحبة النعمان بن المنذر فقال لما قتله النعمان : .

(يَا جَفْنَةً كَإزاءِ الحَوْضِ قَدْ هَدَمُوا ... وَمِنطقِاً مثلَ وَشْي اليُمْنَةِ الحَبرَة ... وهو معنى قول امرئ القيس في أحد الوجهين : .

(فَأفْلَتَهُنَّ عِلْبَاءٌ جَريضاً ... وَلَوْ أَدرَكْنَهُ صَفِرَ الوِطابُ)